

64 - شرح زاد المستقنع : كتاب المناسك باب في الإحرام والتلبية

|| ماهر ياسين الفحل

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا فهذا في يوم الثلاثاء العاشر من ربيع الاول في عام اربع وثلثين - [00:00:03](#)

واربع مئة والف وقد بلغنا الى باب في الاحرام والتلبية وما يتعلق بهما طبعاً ما بين المكشوفتين من المحقق ولا هو المصنف كتب باب فقط وهذا الباب سيكون فيه الكلام عن الاحرام - [00:00:22](#)

والاحرام لغة والدخول في التحريم لما يقول الانسان احرم في الصلاة اي دخل في حرمة الصلاة فالمحرم الذي يدخل انما يحرم على نفسه حينما يدخل في الاحرام في الحج او العمرة او بهما يحرم على نفسه النكاح والطيب - [00:00:44](#)

واشياء من اللباس ثمة اشياء من اللباس كما ستأتينا ويقال احرم من لما يقال انجد اي دخل في نجد فيقال اشتى اذا دخل في الشتاء ويقال اربع اذا دخل في الربيع وهكذا - [00:01:05](#)

اما تعريف الاحرام شرعا فهو نية الدخول في حجة او عمرة او هما معا وهكذا فالانسان لابد يعني فالانسان لما يصلي لما يقول الله اكبر ليس معنى انه قد نوى انما قد شرع في الصلاة ويسبق هذه التكبير ما هي؟ النية فالاحرام هو الدخول في حرمة الشيعة ولكن لابد من النية كما تأتينا في الكتاب - [00:01:22](#)

والاحرام ليس هو الثياب مع البعض حينما يلبس الثياب يظن نفسه قد احرم ليس فقط لبس الثياب انما هو لبس الثياب والنية ينمو الانسان ثم بعد هذا الشيء يلبي وتلبيته اشارة الى انه قد دخل في النسك - [00:01:48](#)

فليس الاحرام وليس الثياب الاحرام وانما لبسها تهيب للاحرام الذي لا ينعقد الا بنية لابد من النية كما ان الانسان في الصلاة لابد له من النية وكذلك الوضوء لابد له من النية وجميع العبادات لابد لها من النية - [00:02:06](#)

وسمي الدخول في النسك احراما لان الانسان دخل في حرمة الحج او العمرة هذا النصف الذي حدده او بهما وايضا حرم عليه بعض الاشياء من الطيب والنكاح واللباس وبعض الاشياء التي تستأثمها باذن الله تعالى - [00:02:23](#)

والانسان لا يتلفظ لا لا يتلفظ يقول نويت عن الحج او نويته تعاد العمرة في لا يقول انسان ولا يتلفظ بهذا خلافا الى ما ذهب اليه الشافعي بعض الشافعية قال - [00:02:41](#)

يتلفظ بالنية وبعضهم قاسوا على هذا في الصلاة بانسان يتلفظ بالنية في الصلاة وهذا غير صحيح وهذا الخلل يجر الناس الى خلل بعض الناس يأتي في المسجد يكبر تكبيرة الاحرام ويقول الله اكبر ثم يقول نويت اصلي صلاة العصر - [00:02:54](#)

فهذا لا شك انها تبطل الصلاة حينما يجهر من هذا الكلام خارج عن الصلاة فاذا الانسان لا ينوي انما النية محلها القلب. انما النية محلها القلب الانسان لا يتلفظ بهذا الشيء - [00:03:11](#)

فهنا قال المصنف رحمه الله تعالى الاحرام نية في النسك يعني الانسان لابد له من النية يعني النسك المقصود بالنسك والحج او العمرة او للحج والعمرة لان الانسان اما يعتمر فقط كما يذهب الناس الان بعد ايام - [00:03:27](#)

يذهبون الى العمرة هذا يذهبون الى العمرة يقول اللهم لبيك بعمرة وفي موسم الحج مما يفرد الانسان الحج فيقول اللهم لبيك بحجة. او يكون قارنا يقرن بين الحج والعمرة او ان الانسان يتمتع - [00:03:46](#)

ينمو العمرة قل اللهم لبك بعمره فيطوف بالبيت ويسعى بين الصفا والمروة ويحلق او يقصر ثم يتمتع يلبس الثياب ويعود حتى اذا جاء اليوم الثامن لبس ثياب الاحرام ثم قال اللهم لبك بحديث ثم - [00:04:02](#)

فعلا وقد تمتع بين الحج والعمرة. وفي يوم النحر ماذا يصنع يذبح ينحر؟ الهدي. ينحر الهدي لانه قد احرم من اين رغم انك هو لن يرجع الى الميقات وهذا على السبورة كتبنا نسك بالعمرة احراما وطواف وسعي حتى يدرك ان العمرة اعمال يسيرة هي احرام -

[00:04:18](#)

يلبس الانسان الاحرام وطواف اللي هو طواف البيت سبعة اشواط وسعي يسعى الانسان بين الصفا والمروة يبدأ من المروة وينتهي ويبدأ بالصفا وينتهي بالمروة فاذا انتهى من من الشوط السابع خرج من المروة - [00:04:41](#)

ثم حظا او تقصير. ونصف الحج هو ذلك مع ما يتعلق نفس هذي الاشياء ايضا طواف وسعي واحرام تعلق بالوقوف بعرفة ومبيت بمزدلفة ومنى اذا ورمي الجمار والحج هو احد اركان الاسلام العظيمة. وقد فرض الله الحج - [00:04:57](#)

لقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله. وايضا بقوله ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين وايضا عده النبي صلى الله عليه وسلم باحاديث متواترة انه من اركان الاسلام كما في حديث عبد الله بن عمر وغيره -

[00:05:19](#)

والحكمة من فرضيته ما اشتمل عليه من المصالح العظيمة والمنافع الجمّة الدينية والدنيوية. ففيه التعبد لله فاذا المناسك وفيه بذل المال واتعاب البدن في طاعة الله تعالى والتعود على الكرم والبذل وفي اجتماع المسلمين - [00:05:38](#)

وتعارفهم وتعاونهم وارشاد بعضهم بعضا وفيهم معرفة ان المسلمين امة واحدة وكتلة واحدة وانه اذا ظلم احدهم او اذا اعتدي على احدهم فوجب على الباقي ان يدفعوا هذا وايضا فيما يتعلق بقضية الولاء والبراء الى كمال اه الناس في اعانة الكفار على المسلمين

فهذا نأخذ ان نأخذ الاسلام - [00:05:56](#)

كما حصل في هذه الايام في موالاة الجيش الفرنسي الكافر وكل من اعانهم برأي او بمال او بجيش فلا شك في رده وخروجه من الاسلام وفي الحج ايضا يقتسم من يحترق التجارة ما يحتسب في تجارته الى غير ذلك من مصالح الدين والدنيا. قال تعالى ليشهدوا

منافع لهم - [00:06:22](#)

ويذكر اسم الله في ايام معلومات على ما رزقه من بهيمة انعام فاذا الحج فريضة عظيمة وهو ركن من اركان هذا الدين. وربنا قد شرعه لغايات ومقاصد عظيمة. ومن اهم - [00:06:43](#)

الناس يجتمعون اجتماعا موحدًا عامًا وذكرنا في الدرس السابق كيف ان المسلمين يجتمعون في اليوم وليلة المنطقة ثم يجتمعون اهل المدينة واهل القرى والضواحي في الجمعة ويجتمعون اجتماعا عاما اشارة الى ان المسلمين في الجسد الواحد يسعى بذمتهم -

[00:06:58](#)

النهم فقال من الاحرام نية النسك يعني الحج او العمرة او هما. فالانسان لما يحرم معناه انه قد فيبدأ بعد قليل بالنية فهو كان يلبس الاحرام ثم ينوي هذه ان ينويها بقلبه - [00:07:17](#)

وحينما ينوي الانسان ودخل في الحرمات يبدأ بالتلبية ويرفع الصوت بالتلبية فقال هنا سنة لمريده اي لمريد النسل. سنة لمريده اي لمريد النسك. الحج او العمرة او الحج والعمرة. وهو الذي يسمى - [00:07:34](#)

بالقارن طبعًا هو النبي صلى الله عليه وسلم قال غسل غسل او تيمم الغسل لثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم امرا وفعلا امرا وفعلا اما الامر فقد قال لاسماء بنت عميس اغتسلي واستثمري. والحديث في صحيح ابن خزيمة رقم الفين وخمس مئة - [00:07:52](#)

واربعة وتسعين وقد اتينا بالكتاب الفين وخمس مئة واربعة وتسعين لاننا دائما نذكر كيف ان ابن خزيمة رحمة الله عليه يأتي بفوائد العرائش. الحديث هكذا الفين وخمس مئة واربعة وتسعين - [00:08:17](#)

وفيه يقول حدثنا جعفر وهو ابن محمد قال حدثني ابي هذا طبعًا جعفر الصادق وهذا محمد بن علي الباقر وبعض الناس حينما يذهبون الى بغداد يقول لهم انتم علماءكم لا يرون عن اهل البيت فهذه الاحاديث كثيرة وهذا عمدة عمدة اهل السنة والجماعة -

اخي فضيلة الحج في قضية الحج حديث جابر حتى ان بعضهم قد افردته بالتأليف وللشيخ العلامة عبد العزيز بن مرزوق الطريفي شرح نفيس لهذا الحديث قال حدثني الباقر قال اتينا جابر ابن عبد الله فسألناه عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم. طبعاً هنا جزء من الحديث والحديث - 00:08:55

جاء ثاماً عند الامام مسلم قال ولدت اسماء بنت عمير محمد بن ابي بكر فهذي زوجته ابي بكر الصديق ولدت محمد ابن ابي بكر الصديق فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصبح؟ هي نفساء الان - 00:09:17

وهم عند الاحرام قال اغتسلي واستغفري اي تنجمني ضعي فرقة عن الفم حتى لا يسيل الدم ثم اهلي فامرها النبي صلى الله ان تغتسل مع العلم ان الغتسال لا ينفعها فيما يتعلق - 00:09:36

فهي لا تصلي المرأة يعني لا لا يرفع عنها هذه الجنابة الكبرى قال ابو بكر في قوله واستذكر دلالة على ان دم النفاس كان غير منقطع فيه دلالة على انها يعني ما زالت في نفاسها هذا الوكر ابن خزيمة - 00:09:51

طبعاً ماذا بوب ابن خزيمة؟ وذهب ابن خزيمة يأتيك بالفوائد والعوائد قال باب امر النساء باب باب امر النساء بالغتسال والاستغفار اذا ارادت الاحرام وان كان الغتسال لا يظهر ما يظهر غير النفاس يعني - 00:10:07

يعني هذا الغسل لا يجعلها طاهرة يحق لها ان تصلي او تمسك في المصحف او تطوف بالبيت. نعم لكن باعتبار ان هذا سنة امر بها النبي صلى الله عليه وسلم سنة من سنن ماذا؟ من سنن - 00:10:27

من سنن الاحرام قال ان النفاس والحيض لا يطهرن بالقتال. اذا هي حائض ما زالت حائض ولم ينقطع عنها الدم. الغتسال لا يرفع عنها هذا الامر ما لم يظهرن من قطاع دم النفاس والحيض حتى ينقطع دم الحيض والنفاس - 00:10:40

حين ذاك ينفعه الغتسال فيحل لهم ما كان حراماً ثم قال والبيان يعني في هذا البيان ان ليست السنة الا اتباعها نستفيد ان الامر لما يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم لا مجال للانسان ان يأتي - 00:10:58

ويتكلم فيتقدم او يتأخر ويعترض ما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امراً ان يكون لهم الخيرة. فالدين مبني على ماذا؟ على الاستسلام على ما جاء عن الله وعلى ما جاء عن نبيهم - 00:11:14

فقال والبيان ان ليس في السنة الا اتباعها. اذ لو كان من جهة العقل والرأي لم يكن الغتسال للرساء والحيض قبل تطهرهن والقياس لكن ما دام انه فصحا عن المعصوم فليس لنا الا التسليم - 00:11:31

والرضا بقضاء النبي صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجاً مما قضيت ويسلم تسليمًا. بحيث ليس فقط اللسان القلب والقالب يكون راضي على هذا الحكم الثابت - 00:11:51

عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال اذ لو كان من جهة العقل والرأي لم يكن لغتسال النفاس والحيض قبل تطهرهن معنى من جهة العضو والريب ولكن لما امر النبي صلى الله عليه وسلم النفاس والحائض بالغسل وجب قبول امره وترك الرأي والقياس - 00:12:09

وذلك لا يقدم الرأي والقياس الى مكانة السنة ولذا قال ابو الزناد وهكذا قد كتبناه هنا على السبورة من اجل ان تنقل وتحفظ لاهميتها ابو الزناد هو عبد الله ابن ذكوان وهو الذي يروي عن الاعرج عن ابي هريرة - 00:12:31

يقول ابو الزناد عبد الله بن دكران وهذا النص في صحيح البخاري يقول ان السنن ووجوه الحق لتأتي كثيراً على خلاف الرأي فما يجد المسلمون ضداً من اتباعها. من ذلك ان الحياة تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة. لو اخذنا بالقياس لقلنا بان - 00:12:46

ولاة الاهم فلماذا لا تقضي الصلاة؟ لكن خلص لما صح هالشي عن النبي صلى الله عليه وسلم لا قول لاهد امام قول النبي ولا امر لاهد امام امر النبي لاننا حينما سنسأل سنسأل عن متابعة النبي صلى الله عليه وسلم. وسيقال لنا ماذا اجبتم المرسلين - 00:13:06

ولذا قال علي ابن ابي طالب كلمته المدوية حينما قال لو كان الدين بالرأي لكان مسح باطن الخف اولى من ظاهره اذا الامر ثبت ثبت من امر النبي صلى الله عليه وسلم. وايضا جاء هذا الامر من من فعله صلى الله عليه وسلم - 00:13:25

الحديث الاباعدة قال باب استحباب الغتسال للاحرام وساق من حديث ابن ابي الزناد وهو عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن

خالد ابي زيد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لاحلاله واغتسل - [00:13:47](#)

هذا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم طبعاً نحن كتبنا في عن الحديث حسن لغيره حسناً لان السند هذا ضعيف وقلنا حسن لغيره

تقليداً لنا ممن طواه سيدنا خزيمه صحح الحديث هنا حينما اوردته في الصحيح - [00:14:02](#)

ولن يضعف ولن يتوقف فيه ولا نقدم المثني على الاسناد فهو صحيح عند ابن خزيمة وقلنا قال الترمذي هذا حديث حسن غريب وقد

استحب قوم من اهل العلم الاغتسال عند الاحرام وبه يقول الشافعي طبعاً من ميزات كتاب الترمذي - [00:14:20](#)

نقول ماذا؟ ينقل اقوال الفقهية تنفقها اذا هذا امر ثابت من امر النبي صلى الله عليه وسلم ووارد من امره من فعله صلى الله عليه

وسلم. ولما الامر ورد من فعله صلى او ورد من امره فقط. فلا يحتاج الى ان نبحت عن - [00:14:36](#)

عن فعلهم وهذا الفعل حديث مختلف فمثل من يقوي الحديث كما صنع ابن خزيمة ومن قبله الترمذي ونحن قلناهما في هذا وقلنا

حسن لغيرك. يعني ليس للاسناد انما لامور تحت هذه الرؤية. والا فان بعض اهل العلم ضعفوا الحديث - [00:14:57](#)

خارجة ابن زيد طبعاً قد يقول قائل ما الحكمة من الاحتفال؟ لا سيما هنا المرأة قد امرت الحائض حينما تحرم تغتسل والنفساء ما

الحكمة؟ من هذا الشيء المصلحة الحكمة من الاقتصاد هي المصلحة. اولا هذا ورد في السنة - [00:15:16](#)

لكنها الحكمة هي المصلحة حيث ان ذلك فيه ازالة اي رائحة كريهة قد يتأذى بها الحجاج خاصة في الحج قضية اجتماع يجتمع الناس

ويزدحم الناس وقد يتأذى هو بنفسه اذا طالع هو بنفسه الانسان قد يتأذى من رائحته فما بالك اذا جلب الازدي لغيره - [00:15:38](#)

وايضا يستحب ان يتنظف قبل ان يحرم يستحب ان يتنظف قبل ان يحرم بان يأخذ شعر عانقه ويقدم اطفاله ايضاً للمصلحة حيث

ان في ذلك منع ظهور رائحة كريهة فتؤذيه او تؤذي الآخرين. فلما يوجد الشعر في العين ويجد الشعر تحت اللابط. وتريد الاظافر ايضاً

هذا يكون - [00:16:00](#)

لتجمع الارزاق وسبب لتكوين الرائحة فقال هنا سنة لمريده غسل اللي هو الغسل الشرعي لما نقول الغسل نريد به الغسل الشرعي

كغسل الجنابة الذي تقدم عندنا فقال هنا وتنظف اللي هو التنظف ما هذا اخذ ما يجب واخذه مثل الشعور التي ينبغي اخذها كالعانة -

[00:16:21](#)

والابط والشارب وكذلك الافطار لانها ايضاً حينما تجتمع عليها الامور ايضاً تؤدي الى رائحة تؤدي الى رائحة كريهة ثم قال وتطيب

وايضا انسان يستحب له ان يتطيب قبل الاحرام يعني يغتسل الانسان - [00:16:48](#)

ويحق له ان قبل ان يلبس ثياب احرام ان يتطيب ويحق له بعد ان الميسار والاحرام قبل ان ينوي قبل ان ينوي مثلاً يحتفل ويتطيب

وقد يغتسل ويجلس ثياب الاحرام نقول له لا تنام حتى تتركب السيارة - [00:17:07](#)

لانه قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث عبد الله بن عباس حديث عبد الله بن عمر حديث جابر بن عبد الله وحديث انس

وكلها في صحيح البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم ما احرم حتى ركب على دابته - [00:17:22](#)

واستوى عليها. ثم النبي صلى الله عليه وسلم اهل اهل بالحج فنقول له اصبر حتى تتركب في السيارة او في الطائرة وما اشبه ذلك

يعني واسطة النقل التي تذهب وهي ثم قلت لبيك بحج او لبيك عمرة او لبيك بحج وعمرة - [00:17:34](#)

فالانسان يحق يتطيق يسن له ان يتطيب قبل ان يلبس الاحرام او بعد لبس الاحرام لكن قبل ماذا؟ قبل ان ينوي قبل ان ينوي نية

الاحرام ما الدليل على الاستحباب؟ السنة الفعلية حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:53](#)

كان يفعل هذا وجاء في صحيح البخاري ان السيدة عائشة رضي الله عنها قالت كنت اري كنت اري وببس الطيب في مفارق النبي

صلى الله عليه وسلم اول ما دخل النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كان يسدل وكان المشركون يفرقون. فكان يسجد في اول الامر

موافقة لاحد الكتاب. تأليفاً لهم وايرادهم - [00:18:09](#)

ثم بعدها النبي صلى الله عليه وسلم كان يثرب بالسيد عائش يقول كنت اري وببس الطيب بين معانه وبريقه. الان لما الانسان يضع

رائحة دهنية يعني تظهر على لحيته. تقول كنت - [00:18:30](#)

الى معاني الطيب فيما فارق النبي صلى الله عليه وسلم وايضاً تصبح هي تقول طيب النبي صلى الله عليه وسلم في حله احرامهم

وقاف ولحله قبل ان يطوف يعني حينما لبس النبي صلى الله عليه وسلم الاحرام طيبته السيدة عائشة - 00:18:44

قبل ان يحرم وحينما تحلل التحلل الاول لما الانسان يرمي جمرة العقبة وينحر الهدي ويحلق او يفعل اثنتين من هذه الثلاثة يتحلل تحلل او يسمى الاتحاد الاصغر السيدة عائشة طيبة النبي صلى الله عليه وسلم قبل ذهابه الى ماذا؟ قبل ذهابه الى طواف الافاضة -

00:19:04

وهذه استفاد منها النبي صلى الله عليه وسلم لما يذهب الى مجتمع او يذهب الى عبادة من عبادات يستحب له ان يتطيب فقال هنا

ثابت بالسنة الفعلية. فان قلت لم شرع هذا - 00:19:27

قلت للمصلحة حيث ان ذلك فيه اظهار رائحة طيبة منهم. وهو نافع عند كثرة الزحام. فالريح نافع عند كثرة الزحام وايضا الطيب لماذا

سمي الطيب وطيبة؟ لانه لان رائحته طيبة - 00:19:42

ثم قال وتجرد عن محيط وتجرد عن مخيط وهذا الحديث في صحيح الامام البخاري الذي دل على التجرد عن المخيط والحقيقة هو

المحيض يعني ليس المقصود بالمخيط من اجل الخيط لكن هو ما يلف على الانسان ما يحلق على الانسان - 00:19:57

سواء في كل جسد الانسان او بعض جسد الانسان وهذا اخذ من الحديث في صحيح البخاري رقم خمسة الاف وثمان مئة وثلاثة

يرويها الامام البخاري عن الامام مالك رضي الله عنه مالك ابن انس - 00:20:16

النافع عن عبدالله بن عمر وهذا السند من اصح الاسانيد ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم يعني ما يلبس العاقد للاحرام بحج

او عمرة من الثياب. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:20:32

طبعاً السؤال عن ما يجوز للمحرم نفسه من الثياب فاجابه ببيان ما يلبس المحرم يعني سأله عن ما لا يجوز فسأله بما يلبس المحرم

وهذا من جوامع الفيلم وبلاغة النبي صلى الله عليه وسلم وحسن جوابه - 00:20:48

فقال هنا لا تلبس القمص. نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس القمص التي لها اكمام. وهي التي تحيط في اعلى البدن من

ضمنها الفانيلة ومن ضمنها هاي الملابس هذي الستر وغيرها وهذي المصالحات - 00:21:03

وغيرهم قال ولا العمائم اللي هي جمع عمامة وهي ما يلف على الرأس قال ولا السراويلات اللي هي وهو المنزر وهو المأزر ذو الاكمام

لكل رجل سم ويغطي به اسفل - 00:21:20

الجسم يعني من وسط الانسان وحتى اخرهم. وحتى ايضا القصير حتى هذه القصيدة بما يسمى بالشرب قال هنا ولا البراني شوفوا

الثوب الشامل للرأس ضمنهم العباءة التي تسمى الان بالعباءة البراءة التي يكون يوضع منها شيء على الرأس - 00:21:39

ملتصق بها فقال هنا وين الخفاف؟ وهو جمع خف وهو ما يلبس على القدم ساترا لها من جلد ولا الا احد لا يجد النعلين شخص من

الاشخاص لا يجد النعلين - 00:21:55

فقال فليلبس الخفين وهذي اللام لام الامر لكن هنا اريدك للاباحة لان هذا الامر جاء بعد ماذا جاء بعد الحظر فليلبس الخفين

وليقطعهما اسفل من الكعبين يعني يقطعهم اسفل من الكعبين - 00:22:09

فحتى يعني يكونان شبه نعلين ثم قال ولا تلبسوا من الثياب شيئا مسه الزعفران. الانسان لما اراد ان يتطيب وهو لابس الاحرام قل له

طيب تحت ابطك وصدرت والرقبة مثلا والرأس والوجه لكن لا تضع احد الطيب على ماذا؟ لا تتظاهر على ملابس الاحرام -

00:22:24

وهنا قال ولا تلبس من الثياب شيئا مسه الزعفران ولا الورش اللي هو ايضا هذا نوع نبت طيب الرائحة لونه احمر وهكذا طبعاً الحكمة

من هذا الشيء ان الانسان يلبس ازار ورداء - 00:22:44

الازاعة بيستر به الانسان وفضله يضعه الانسان على كتفه ما الحكمة في هذا اولا ليبتعد عن الشرف باللباس المعتاد ويظهر بمظهر

الخاشع لان العبادات هي استجابة لامر الله تعالى وهي مظهر استكانة وافتقار وذل من العبد والعبادة هي نعرف العبادة بانها غاية الذل

- 00:23:00

لمن له غاية الانعام ثانيا ليتساوى الناس في اللباس من اجل ان يتساوى الناس لا نرى رئيس ولا نرى مرؤوس نجد الناس جميعاً هكذا

كلهم قد خضعوا وذله وذلوا بهم سبحانه وتعالى - 00:23:22

ثالثا يتذكر المحرم كلما نظر الى لباسه انه في عبادة كلما نظر الانسان الى نظر انه في عبادة فينكسر ويخضع ويلجأ الى ربه. رابعا حينما يتذكر هذا الشيء يكون دافع الى ماله الى التلبية - 00:23:38

الحج العج والفج وورد ان الصحابة كانوا يرفعون اصواتهم بالسلي في هذه الحكمة في قضية اللباس فقال هنا وتطيب وتجرد عن نخيظ هذا الحديث في الصحيحين وهذه الرواية التي قرأناها من صحيح البخاري رقم خمسة الاف وثمانمئة وثلاثة - 00:23:54 قال في ازار ورداء ابيضين في ازار ورداء ابيض يستخدم الانسان الازار ويستخدم الطداع في هذا ويكون ابيضين باعتبار انه يستحب لبس البياض لان النبي صلى الله عليه وسلم ندب لبس البياض قال خير ثيابكم البياض البسوها احياءكم - 00:24:16

وكفنا فيها موتاكم فبه الى الاشارة يعني الانسان لما يلبس البياض يتذكر حينما يجرده اهله ويغسلوه ليلبسوه الاكفان يتذكر بهذا الشيء ويتذكر الانسان البعث والنشور البعث والنشور ويستذكر الانسان ايضا قضية البياض ونقاء القلب وان القلب المؤمن ينبغي ان يكون قلبا ابيض خاليا من الحقد والحسد - 00:24:39

لاخوانهم وهكذا شرع الانسان ان يكون في ازار ورداء ابيضين للسنة القولية وهي من وجهين كما جاء في الحديث في المسند قال والجرحم احكم في اثار ورداء وليحرم احكم في ازار ورداء والحديث هذا الصبر - 00:25:07 عند ابن خزيمة يرحمه الله تعالى فقال نعم هذا قال باب الاحرام في الاسر والاردية واني على الارض هي اللي هي جمع الغذاء والنعال يعني شوف هذا لبس الانسان يلبس - 00:25:26

رداء ويلبس ازار ويلبس نعال اذا لم يجد نعال ولبس خف يقطع الخف دون الكعبين حتى يكون اشبه بالنعال طبعاً الشحاذ هذا ما يسمى بالشحاذة لا اشكال فيها لا لبسها الانسان يعني لا يشترط نعال الزنوبة كما يظنه بعض الناس - 00:25:42 هذه قال لا تلبس السراويل ولا القمص ولا ولا العمامة والقلد ولا ثوبا مثله الزعفران ولا ورس وليحرم احكم في اثار ورداء ونعلن فان لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما حتى يكونا الى الكعبين - 00:26:02

وايضا الوجه الثاني الاستحباب في قضية بياض يعني لو فرضنا الانسان احرم بغير الابيض ولبس ازار ورداء لبس اميرين فيجوز باي لون ما لم يكن ثوب شهرة وهو ما لم يكن احمر - 00:26:19 كله احمر لان الثوب الاحمر منهي عنه اي نعم خير ثيابكم البياض وهذا عام شامل نعم فان قلت لم استحب هذا للمصلحة حيث اني في ذلك تسوية الناس في لباسهم لمنع التفاخر - 00:26:36

وتذكر يوم القيامة وعند تكفيرهم وايضا عند ما يجرد الانسان يجرده اهله لتغسيله وتكفينه نعم التجرد هو التجرد يعني الانسان يعني لا يحق للانسان ان يلبس لباس لانها تحيط بجزء من البدن ولا يثبت ثانية فلا بد ان يتجرد - 00:26:50 نعم لا لا يحق له ان يلبس هذه الاشياء. بس مو مقصود تجرد من اجل ان يكون متجردا. يعني هل لانه ينزع الساعة؟ هل انه ينزع الخاتم؟ لا يتجرد منه كل شيء. لكن لا بد ان - 00:27:18

يتجرد من الاشياء التي تحيط بجميع البدن او جزء من البدن فهذا اللباس بالشرطة وما يسمى يحيط جزء من البدن العمامة العمامة ليس فيها مقيظ انما القطعة ملفوفة على لكن باعتبار انها تحيط بشيء من - 00:27:34 نعم نعم وذلك لو فرض من انسان لبس لبس الازار ثم نزع اللباس. لا اشكال في هذا. ويبقى الانسان يلبس النظارة ويلبس الانسان يلبس الخاتم ويلبس ساعة وهكذا نعم قال وتجرد عن النخيل في اثار ورداء ابيضين قلنا الحكمة في هذا حتى لا يخطر احد على احد وحتى يكون الناس في مقام واحد - 00:27:48

نعم قال واحرام عقب ركعتين واحرام عقب ركعتين. طبعاً يستحب للانسان ان يكون احرامه عقب ماذا؟ عقب ثاني او عقب صلاة الفريضة وهذه فيه حكمة ان الانسان لما يؤدي عبادة عقب عبادة هذا ادعى للقبول فاذا فرغت فانصب والى ربك فارغب - 00:28:13 فيستحب ان يجعل احرامه بعد صلاة نافلة او فريضة اذا صلى صلاة الظهر او صلاة الصبح او صلاة العصر او صلاة المغرب او صلاة العشاء خلاص يحرم بعد هذي او صلى نافلة سنة - 00:28:38

سنة من السنن او حتى لو سنة صلاة وضوء هذا من اجل ماذا؟ للسنة الفعلية حيث قال جابر هل للنبي صلى الله عليه وسلم دبر الصلاة وهذا عام لصلاة النفل والفرط - [00:28:48](#)

نأخذ من عموم حديث جابر عام بصلاة النفل والفرض لان لفظ الصلاة مفرد محلى بالف ولا مفرد صيغ العموم فان قلت لم استحسب هذا قلت للمصلحة حيث ان ذلك ادعى للقبول لانه يكون طاعة بعد طاعة - [00:29:02](#)

والشكر لله تعالى ان الله سبحانه وتعالى قد اوصله الى هذا الميقات لكن السؤال هنا هل يصلي الانسان ان يصلي صلاة ركعتين يسمى بصلاة الطواف بصلاة الاحرام ذهب الامام مالك والشافعي وابو حنيفة الى انه هناك صلاة - [00:29:18](#)

وذهب الحنابلة لانه لا يصلى. وبعضهم شدد فقال انه اقرب الى البدعة. ولذلك لا نقول انها بدعة بان من استدل بهذا له شبهة دليل في هذا لكن الصواب انه لا توجد صلاة اسمها صلاة - [00:29:37](#)

الاحرام انما احرم النبي صلى الله عليه وسلم عقب الفريضة واختلفوا اي فريضة منهم من قال في فريضة الصبح ومنهم من قال هي فريضة الظهر والاربعاء والثاني والله سبحانه وتعالى اعلم - [00:29:52](#)

لكن المهم ان الانسان يجعل احرامه بعد صلاة. المهم ان الانسان يجعل احرامه بعد الصلاة لكن خل الافاضل تذهب تصلي الظهر ثم تصلي السنة البعدية ثم تأتي بركعتين تقول هذه سنة صلاة الاحرام هذه القضية فيها خلل - [00:30:05](#)

هذي تمشي عند الجمهور الشافعي والحنفية والملكية لكن في مذهب الحنابلة الامر هذا فيه خلل وفيه خطأ وبعضهم قال بانها بدعة. وهي يعني الصواب عدم وجود صلاة تسمى بصلاة الاحرام - [00:30:21](#)

فقال هنا واحرام عقيد ركعتين يعني بعد ان يصلي الانسان ركعتين صلاة يصليها الانسان وورد في مسند احمد وجامع الترمذي والسنن النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم اهل دبر الصلاة اهل دبر الصلاة - [00:30:39](#)

فقال ونيته اي ان نية دخول في النسك شرط فلا بد من ان ينوي الدخول في النسك. يعني الانسان حينما لبس الاحرام ليس معناه انه قد دخل في لبس الاحرام حتى يقول اللهم لبيك بحجة او لبيك بعمرة او لبيك بحجة وعمرة اذا كان قارنا فلا بد من النية لان هذا عمل - [00:31:01](#)

والعمل لابد له من النية لانه عمل والعمل لا بد له من النية وقال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين واذا قول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات. فالالف واللام في الاعمال استغراق الجنس ستشمل كل عبادة فلا بد من النية - [00:31:22](#)

وقلنا بان النية هنا محلها القلب لا يتلفظ بها انما ينوي بقلبه ثم يبدأ يلبي فتليته دلالة على ماذا؟ دلالة على دخوله دخوله في هذه العبادة وذهب وقلنا ذهب الشافعية الى انه لا بأس او يستحب - [00:31:40](#)

ان الانسان يجهر بالنية واستدل بحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اتانا جبريل فقال صلي في هذا الوادي وقل عمرة في حجة فالنبي صلى الله عليه وسلم فعل ما امر به لكن ليس معناه انه هذي نية انما هذا معناه اشارة الى شروعه في النسك اما النية فمحلها القلب وجميع العبادات - [00:32:00](#)

محلها القلب ولا يتلفظ الانسان بهذه النية ثم قال ونيته شرط اللي هي النية ما هو القصد الجازم يقصد الانسان قصدا جازما وقد دخل في هذه العبادة وابتغى بها وجه الله - [00:32:19](#)

هنا في التنزيل في سورة القصص ولا تدعوا مع الله الا الله ولا تدعو مع الله الا الله الا هو كل شيء هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون - [00:32:37](#)

اه قال الطبري في تفسيره قال الا ما اريد به وجهه الا ما اريد به وجهه فكل شيء يذهب الى العمل الصالح الذي يبتغي به وجه الله تعالى. وكذلك في قوله تعالى كل من عليها فان - [00:32:53](#)

ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاکرام فمعنى هاتين الايتين من معانيهما ان كل عمل للانسان يذهب ويفنى اي عمل الا العمل الصالح فهذا يبقى كما ان الله سبحانه وتعالى باغ سبحانه وتعالى بذاته ايظا العمل - [00:33:09](#)

الذي قصد به وجه الله ولم يأتي للانسان بناقض يبطل به هذا العمل لم يرائي ولم يسمع ولم يأت بناقض من نواقض الاسلام فيبقى

هذا العمل ينتفع به للذنوب فاذا القضية الاخلاص لله تعالى من اعظم الاعمال فاذا النية هي عبارة عن الاخلاص لله تعالى في هذا العمل بحيث يعمل الانسان العمل - [00:33:26](#)

ويبتغي به وجهه ربه. فقال هنا ونيته شرط اي نية الدخول في النسك شرط فلا بد من ان ينوي الدخول في النسك وواقف في التلميذ يعني لا يكفي للانسان فقط انه يلبي ويقول هذا التلبية لا لابد من النية - [00:33:46](#)

لحديث انما الاعمال بالنيات ثم قال المصنف هنا ويستحب قوله ويستحب قوله اللهم اني اريد نسك كذا فيسره لي طبعاً هذا من كلام الحجابي وهو علامة والرجل مجتهد يرحمه الله تعالى واشتهار هذا الكتاب واعتناء الطلاب واهل العلم بشرحه والاعتناء به - [00:34:04](#)

دلالة على حسن نية مؤلفه لكن ليس كل ما يقوله كل عالم انه يكون سداد فهذا الاجتهاد اجتهاد بني على خطأ فاستحبابه لهذا غير صحيح لان الاستحباب الاستحباب يحتاج الى دليل لان العبادات لا تكون الا بالاتباع - [00:34:27](#)

فلا نتعب الله باي عبادة الا بما ورد فيه الدليل عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا نسمع المنادي ينادي به كل يوم خمس مرات حينما يبدأ لاثبات وجود الله تعالى حينما نقول الله اكبر الله اكبر - [00:34:46](#)

ثم يثني بالتوحيد لله ثم يثالث باثبات الرسائل الى الرسول صلى الله عليه وسلم ثم يقول حي على الصلاة حي على الفلاح اشارة الى ان العبادة لا تكون الا عن طريق النبي صلى الله عليه وسلم - [00:35:03](#)

واجاد الجنيد في هذا المقام حينما قال كل طريق الى الله مسدود الا من طريق النبي صلى الله عليه وسلم والنبي صلى الله عليه وسلم انما هو مبلغ عن ربه وانما المشرع هو الله سبحانه وتعالى. فاذا لا نستحب شيء ولا نجتهد ولا نستحسن - [00:35:19](#)

استحسانا الاستحسانات فنقول كذا وكذا وذاك يحيى بن يحيى ليس قلنا اخطأ حينما افتي عبدالرحمن بن معاوية الداخلي حينما قال جمع العلماء وقال لهم وقعت جارية وانا صائم في رمضان - [00:35:38](#)

فقال له صم ستين يوماً فهذا العلماء ان يكلموا يحيى ابن يحيى الاتحاد ان يكلموه ويقول له كيف تستهابه والله قد امر بعنق رقبة فقال لهم انا استحسننت هذا لاني لو قلت له اعتق رقبة - [00:35:54](#)

تسهل عليه كل يوم يجامع ثم يعتق رقبة فهذا الاستحسان مردود لانه قد خالف ماذا؟ قد خالف نصاً. فلا يحق لاحد ان يخالف ما جاء عن الله اي وعن نبيه صلى الله عليه وسلم - [00:36:10](#)

ثم اذا هذا غير صحيح. اللهم اني اريد نسك كذا فيسره لي لانه هذي عبادة والعبادات تحتاج الى ماذا؟ تحتاج الى دليل تحتاج الى دليل طبعاً قبل هذا مما فاتنا فيما يتعلق بالغسل اذا الانسان لم يجد الماء هل يتيمم ام لا يتيمم؟ ذهب بعض العلماء الى انه يتيمم - [00:36:25](#)

اذا عدم الماء وتعدر استعماله ان لم يجد ماء استحبه له التيمم عند القاضي ابو يعلى عند القاضي ابي يعلى الفراء وهو ممن خدم المذهب الحنبلي خدمة عظيمة وعند في الولان يرحمه الله تعالى صاحب هذا الكتاب - [00:36:46](#)

وهو ايضا ممن اسس للمذهب واصل المذهب وقدم خدمة عظيمة وعند ابن قدامة الذي الف الكتب اللي هذا هو الكتاب فرع للكتاب الاول اللي هو الهادي او ما يسمى بالعمدة - [00:37:05](#)

ثم المقنع ثم الجافي ثم المغني اللي هو مغن فاستحب نعم بس تحب تستحب التيمم عند القاضي وعند ولم يستحب عند ابن قدامة ابن قدامة لم يستحب هذا الشيء وكذلك عند المرداوي في كتاب الانصاف. الانصاف في مسائل الخلاف - [00:37:17](#)

للمرداب ايضا من الكتب التي تحدثت عن الروايات الواردة عن الامام احمد اذا لم يستحب هذا وهو الصواب وهو الصواب. لماذا لانه المقصود من الاختصار هو التنظيف والتنظيف. وهل يحصل التنظيف والتطيب بالتيمم؟ الجواب لا - [00:37:39](#)

ثم ان هذا الغسل ليس واجبا حتى نقول يعوض عنه بالتيمم كما في قضية الطهر لكن هذا مستحب. وحينما استحبه المستحبات في الاغتسالات من اجل ماذا؟ من اجل التغيير ولا يتحرر هذا فاذا الانسان لا يفعل هذا الامر - [00:37:56](#)

هذا الصحيح من اقوال الفقهاء ثم قال وان حبسني حابس وان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني هذا يسمى بالاشتراط هذا

يسمى بالاشتراك وهذا الاشتراك استحبه جماعة من العلماء ومنعه اخرون - [00:38:14](#)

استحب جماعة من العلماء الاشتراك ومنعه اخرون وقبل ان نتحدث عن مشروعيتها من غير مشروعيتها احداث صحيح البخاري يا

ولدي خمسة الاف وتسعة وثمانين احدى عشر خمسة الاف وتسعة وثمانين - [00:38:34](#)

في صحيح الامام البخاري اورد حديث طباعة بنت الزبير انها اتت الى النبي صلى الله عليه وسلم قالت له اني اريد الحج وانا شاكية

فماذا افعل؟ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم - [00:38:55](#)

قال قولي ان محلي حيث حبستني. فدلها النبي صلى الله عليه وسلم انه تلبي بالحج لكن تقول ان محلي حيث حبستني شوف هذا الحديث في صحيح البخاري يعني حينما يتبادر لذهن احد منكم اين يوضع هذا الحديث؟ في الصحيح سيقول يوضع في كتاب الحج

باب الاحصاء - [00:39:11](#)

لكن الامام البخاري وكان ممكن ان البخاري يضعها في كتاب الحج باب الاحصار ويضعه في كتاب النكاح ومن شأن البخاري انه يكرر

الاحاديث احنا الان عندنا في هذا الكتاب سبعة الاف وخمس مئة وثلاث وستين حديثا - [00:39:33](#)

من غير المكرر الفين وستمئة واثنين اي قرابة خمسة الاف حديث مكررة لكن من حكمة البخاري ودقة البخاري انه لن يكررها من الحديث ولن نضعه الا في كتاب النجاح يعني لما نقول يصلح في الباين يكرر لكن البخاري لن نضعه في الحج. اشارة لان الانسان -

[00:39:50](#)

على ان الافضل عدم الاشتراط والعلماء منهم من قال يستحب الاشتراك اخذا بعموم الحديث ومنهم من قال عدم الاشتراط لان النبي

صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولم يأمر به الصحابة اما هذه فهي واقعة عين لا عموم لها - [00:40:10](#)

اذا هذان قولان وهناك قول ثابت قال انما الاشتراط لمن حاله كحال ضباعة بنت الزبير حينما كانت شاكية فالانسان لما يكون يتوقع

انه يذهب الى جدة وينزل في ما يقال له ارجع - [00:40:29](#)

فليتوقع الانسان هذا الشيء او قد يتوقع يتأخر او ما اشبه ذلك فيحصل لهم من الامر من النور فمثل هذا يستحب له ان يفعل مثل ما

فعلت بضاعة شوف البخت اذا في كتاب ان في احمد يقول قائل لماذا في كتاب النكاح - [00:40:43](#)

البخاري قال باب الاشفاء في الدين باب الاشفاء في الدين. فمن لا يشترط الكفاءة المسلم يحق له ان يتزوج اي مسلم. حتى ولو كانت

اعلى منه نسبا او مالا او شرفا - [00:41:02](#)

وانما الكفاءة في الدين وقال باب الكفاءة في الدين. ثم تدل بالاية وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربك غديرا

فالمسلمين لن يتشافنون فوضع الحديث قال - [00:41:14](#)

قال حدثنا عبيد بن اسماعيل قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على

ضباع بنت الزبير فقال لها لعلك اردت الحج - [00:41:31](#)

قالت والله لا اجدني الا وجع انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم. دخل عليها وسألها واذا لطالب العلم حينما يذهب الى الحج او الى

العمرة ينبغي ان نتفقد الناس - [00:41:44](#)

وان يسعى وان يجتهد لتعليمهم فقال لها حجي واشترطي قولي اللهم محلي حيث حبستني. اذا هذي شاكية فالانسان لو فرض ما

يكون عنده يتوقع نفسه انه هو لا يستطيع ان يبلغ؟ نقول له اشترط - [00:41:56](#)

اما غيره نقول له لا للشرط. ذهب الشيخ احمد راظي قبل عامين قال له لا تشترط فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يشترط ولم يأمر

الصحابة ان يشترطوا وهذه واقعة عين لا عظم لها - [00:42:13](#)

فيقول لي قائد يقول له من كان حاله حافظ ضباعا يفعل بهذا وهكذا هي السنة. ولذلك الغى فان احصرتم فما ترى مذهبي. وهكذا فعل

النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه في عمرة الحديبية - [00:42:28](#)

قال هنا قال وكانت تحت المقداد ابن اسود. انظر الى دقة البخاري. اذا البخاري لا يمعن بالحديث هذا الا لمن كان حاله في حال

البضاعة واتى بالحديث في كتاب النكاح في باب الكفاءة من اجل وكانت تحت المقداد ابن الاسود وهذا ليس قرشي - [00:42:44](#)

وقريش كانت كان اغتيال العرب انما هذا مولى لكنه تزوج هذه المرأة وهو ليس كفؤا لها من حيث النسب لكن خلص ما دام انه مسلم
خلص وهذه لا تشترط الكفاءة في قضية النسب - [00:43:02](#)

فهذا هو السبب الذي جعل الامام البخاري يضع الحديث هنا وبعضنا حينما خرج الحديث عزاه فقط لمسلم ولم يعدر في البخاري فربما
بحث عنه في كتاب الحج فلا نجد. فاذا دقة الامام البخاري في التبويب والترتيب والتقديم والتأخير في غاية الاهمية. حتى بعضهم
قال ان فقه الامام البخاري اين - [00:43:20](#)

في تبويباته للاحاديث. فاذا هذا الراجح من اقوال الفقهاء ان الانسان لا يشترط الا اذا كان حاله في حال بضاعة بنت الزبير والحين اذا
في صحيح مسلم برقم الف ومئتين وخمسة ثم قال وفضل الانسانك التمتع احنا عدنا الانسان يفرد - [00:43:40](#)
في الميقات مثل العراقيون يذهبون الى المدينة ثم يذهب الى ذي الحليفة يغتسل ويصلي الفريضة او يصلي نافلة ثم يركب السيارة
يرحمكم الله وبعد ان تشتري فيه السيارة وتسير السير اول ما تحركت السيارة قلت اللهم بيتنا بعمره اذا نوى التمتع قد ينوي التمتع -
[00:44:01](#)

فيلبي بعمره ويبقى يلبي حينما يسير طريق وحينما في الصعود وفي النزول ولا يلبن جماعة وبعضهم يكبر وورد عنه بعض الصحابة
قال فمن الملبى ومن المكبى ليست التلبية جماعيا بديل هذا الحديث فمن الملبى ومن المكبى - [00:44:25](#)
فالمواعد احنا عبادة جماعية ابدا ما عندنا عبادة جماعية غير الصلوات ما عندنا عبادة لفظية جماعية لا قراءة سورة تبارك جميعا ولا
بالتعليم نعم للتعليم من اجل التعليم كتعليم نعم - [00:44:44](#)

ففي عبادة جماعي لا درس جماعي ولا تلبية جماعية ولا غيره انما هذا من المحدثات التي احدثها الناس وهي مزالق وابواب من
الشیطان حتى يضل الناس عن الطريق المستقيم فالانسان اما ينوي التمتع وهذا افضل لماذا التمتع افضل انسان - [00:44:59](#)
لان هو الذي ورد في فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الحج وايضا هو اللي يتمناه النبي قال لولا اني سقت الهدى وفي
رواية لو استقبلت من عملي ما استدبرت ما جعلتها الا عمرا - [00:45:17](#)

ولان الذي امر اصحابه امر اصحابه بان هذه ثلاث ادلة على ان التمتع افضل من غيرهم فيصل الانسان الكعبة يطوف في البيت واذا
بلغ عند الكعبة يقطع التلبية يقطع التلبية عند الطواف - [00:45:32](#)
ولا يلبي اذا في المسجد حتى لا يؤثر على الناس يطوف بالبيت سبعا ويسعى يصلي ركعتين واستخدام من مقام ابراهيم المصلى
ويشرب من ماء زمزم طبعاً الصلاة سنة والشرب سنة يخلص - [00:45:50](#)

الاحرام والنية والطواف البيت والسعي بين الصفا والمروة ثم يحلق ويقصر ثم يقرأ متمتعا حتى اليوم الثامن يلبس الاحرام ثم يقول
اللهم لبيك وبحجه فيسنن في اليوم الثامن وهو ما يسمى بيوم التروية اين يذهب - [00:46:04](#)
يذهب الى منى ويبقى وذهاب الى منى في يوم التروية سنة ثم يصلي الفجر في منى ثم يذهب في يوم عرفة الى عرفة يبقى حتى
غروب الشمس ثم يذهب الى مزدلفة وسميت مزدلفة لان الناس يزلفون فيها الى الله تعالى - [00:46:21](#)

وثمة المشعر الحرام سمي المشهد الحرام لانه يعني اصبح شعار ودلالة على كثرة الذكر والعبادة واللجأ هي الله تعالى وقد الانسان
يخرج من يذهب عند الميقات ويقول اللهم لبيك بحجة فهذا ما يسمى يسمى مفرد - [00:46:37](#)
يسمى ويبقى الى يوم عرفة والى يوم التروية يبقى محرم فيذهب الى التروية ويذهب يوم التاسع الى عرفة ويذهب في اليوم العاشر
يبني في مزدلفة ثم يذهب في ليلة عيد ثم يذهب - [00:46:54](#)

بعد صلاة المغرب يوم العقبه ثم يذبح ثم يحلق ثم يذهب الى اين يتحلل تحلل اصغر حينما يفعل اثنتين من ثلاثة الرمي جمرة عقبه
والنحر وعدنا الحلق اذا فعلت نتيمنتك لا تتحلل تحلل - [00:47:09](#)
وانا كنت لما اذهب هناك اشتري لباء سوفانية وسروال ودشداشة واخلع ملابس الاحرام ثم اذهب الى الطواف ثم طواف الافاضة فاذا
تحلل التحاليل الاصغر حلل كل شيء الا النساء. ثم يذهب الانسان الى البيت يطوف في البيت سبعا ثم يسعى. اذا تم حج الانسان -

[00:47:27](#)

ويبقى يرجع الى منى حتى يمت اليوم الثاني واليوم الثالث يعني ليلة والثانية والثالثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليهما فالانسان يحق له ان يبقى يبيت ليلتين ويحق له ان يبقى ثلاث ليال والافضل عدم التعجل فهو سنة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:47:47](#)

وذاك من ذهب من اخواننا واصحابنا هذا العم اوصيناهم ان لا يعودوا حتى يكملوا ثلاث ليال فهذا هو المفرد والمفرد لا دم عليه. اما المتمتع عليه الدم لانه حينما احرم احرم من اين؟ من مكة لم يرجع الى الميقات - [00:48:08](#)
بقي عدنا من هو؟ القارن هو في الميقات وقال اللهم لبيك بحج وعمرة. قارن بين ماذا؟ بين الحج والعمرة. حينما يذهب الى البيت ماذا يصنع يطوف طواف القدوم وكذلك المفرد. حينما يصل به يطوف طواف القدم - [00:48:26](#)
اما المتمثل ماذا يصنع يطوف طواف العمرة طواف وسعي العمرة. وارد طواف القدوم. ويبقى وهكذا. هذا القارن ايضا حكمه حكم المتمتع يجب عليه الهدي لان القران فيه تمتن ما هو تمتع؟ انه جمع بين عبادتين في عبادة واحدة. فجعل طوافه وسعيه لعمره لعمرة وحديث - [00:48:42](#)

فوجب عليه ان يدفع الهدي فقال هنا وافضل وهذا هو الراجح لوروده في القرآن ولان النبي قد امر به اصحابه وهو الذي تمناه النبي صلى الله عليه وسلم. قد يقول قائل القراءة الافضل لان فيه مشقة اكبر - [00:49:06](#)
نقول ليس دائما هو صحيح النبي صلى الله عليه وسلم قال لاحدى نسائه ثوابك على قدر نصبك صحيح هذا في بقية العبادات لكنها ليس على اطلاقها وهي لما ذهب النبي الى المسجد مكان جويرية صلت في البيت وبقيت تذكر حتى عاد النبي بعد طلوع الشمس - [00:49:23](#)

هل بقيتي على المكان الذي صرفتك فيه؟ قالت نعم قالها لقد قلت بعدي في اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلتني لا وزنة سبحان الله وبحمده وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته فليس دائما اذا التمسح هو - [00:49:40](#)
الافضل والايسر واذا اشار ان الانساك ثلاثة لحديث عائشة في صحيح البخاري الف وخمس مئة واثنين وستين. حينما قالت فمنا من اهل بعمرة ومنا من اهل بحج ومنا من اهل بحج - [00:49:58](#)
فهذا الحديث عظيم جدا هذا الحديث لان هذا الامر عليه جماهير الفقهاء وخالف في هذا عبد الله بن عباس خالي من هذا عبد الله بن عباس فلم يرى الا التمتع - [00:50:15](#)
لم يرى عبد الله بن عباس الا التمسك وقال هذه اشياء منسوخة لان النبي صلى الله عليه وسلم ماذا امرهم؟ امرهم من كان غارا ان يجعلهم هذا ان يجعلها عمرة - [00:50:28](#)

امر من كان قارا ان يجعلها عمرة وايضا كان الاجتهاد ابي بكر الصديق وعمر وعثمان في حجهما الافراد لم يروا التمتع فاذا هذا الحديث من احاديث المهمة والانسان مهما بلغ من العلم قد يقال هم هنا قالوا شذ ابن عباس في هذا - [00:50:39](#)
وهنا ايضا ملحقة لما قال الشاب ليس قدح في عبد الله بن عباس رضي الله انما هو اجتهد ومأجور ان شاء الله الاجتهاد لكن معناه انه قد قد انفرده قد انفرده بهذا في الاحاديث اي من الاحاديث النبوية لابد ان نعنى به وان نعنى بجمع الطرق والروايات - [00:50:57](#)
والنظر لانه احسن الكلام واتبعوا احسن ما انزل اليكم من ربكم واذا ربنا قال والذين اجتنبوا الطاغوت ان يعبدوها وانا بوا الى الله لهم البشرى فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه. فاحسن القول هو الكتاب. واحسن القول السنة النبوية. فينبغي العناية بفهم - [00:51:16](#)

معرفة الصحيح من السنة النبوية ففي هذا نفع عظيم وفي هذا الانسان يوقف عن الصواب ويوقف على الخل حتى لا يقع في هذا الخل ثم قال هنا وصفته مازال يشير الى التمتع ويشرح صفة التمتع قال وصفته ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج - [00:51:39](#)
قضية مهمة جدا لو انه احرم بالعمرة قبل اشهر الحج فلا يسمى متمتعا. لو انه احرم في رمضان لا يسمى متمتعا. لو انه قبل رمضان لا يسمى وهي عش الحج كما قال تعالى الحج اشهر معلومات. وقال ابن عباس الشوال ابن القعدة - [00:52:03](#)
وعشر من ذي الحجة عشرة كاملة وليست تسعة. نعم. لان ليلة العيد داخلة في ضمن يحق للانسان ان يقف فكل ليالي الايام تتقدم الا

ليلة عرفة هي تتأخر الى ما بعد النهار - 00:52:19

فقال وصفته ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج نعم ثم قال ويفرغ منها يفرغ من العمرة وينتهي منها ويتمتع ويحل له كل شيء يحل له الحلق ويحل لها - 00:52:35

ويحق له مباشرة اهله ان كانوا ان كان اهله معهم وصفتها ان يحرم العمرة في اشهر الحج ويفرغ منها ثم يحرم بالحج في عامه اي في هذا العام في هذا العام وليس في العام الاخر حتى يسمى متمثل - 00:52:58

في هذا العام نفسه ثم قال وعلى الافقي دم من هو الافقي؟ الافقي نسبة الى الافقي وهو من لم يكن حاضر المسجد. فاهل مكة ليس بقيا. والبعيد اللي في خارج مكة يسمى بالافقي - 00:53:15

ويقال في بعض الكتب الفقه الاخرى الافقي نسبة للافاق والصواب الاول الافقي لان النسبة تكون للمفرد ومن قرأ كتب النحو يجد باء يسمى باب النسبة فهنا وعي الافق هذا من الذي تمتع؟ وكذلك الذي قرن لماذا المتمتع عليه دم؟ لانه قد احرم في غير الميقات في

الحج - 00:53:31

ولماذا القارن؟ نقارن بقي من الاحرام في الميقات الى يوم العيد نقول له لان القران فيه نوع تمسك اذ انه قد جمع عبادتين في عبادة واحدة وكلاهما فريضة اذ انها قد رجحنا مال ان العمرة واجبة وليست سنة - 00:53:57

كما ذهب اليه الجمهور انه واجب وهو مذهب كثير من اهل العلم قال وعن الافق دم. الدم هنا يراد به دم الذبيحة ويقال له دم لانه يراق دمها ولو ان المؤلف قال هدي - 00:54:18

لكان اجود ليطابق التنزيل. فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي المقولة ليست لتقول اختيار المرء وافد عقله فشوف الانسان لما يكثر من من قراءة القرآن والرجوع اليه يختار منه الالفاظ ويختار منه العبارات - 00:54:34

فلو جاءت هذه العبارة موافقة لما في التنزيل يكون افضل يقول فتح الله لك وفتح الله عليك كلاهما صحيحا. صحيح؟ وكلاهما قد وردت بالقرآن لكن وردت لجنة في الخير اكثر انا فتحنا لك فتحا مبينا. فلما تدعو الانسان للافضل ان تأخذ له بما ورد فيه الخير وهكذا

- 00:54:53

طبعا يشترط في الهدي هذا الهدي يشترط فيه شروط اولا ان يكون من بهيمة الانعام فلو اهدى فرسا لم يجزئه. يشترط ان يكون بهيمة الانعام اللي هي الابل والبقر والظأن - 00:55:13

ثانيا ان يبلغ السن المعتبر شرعا وهو ان يكون ثنيا او جذعا من الظأن. فالجذع من الظأن والثني هو لا يعني لا لا يصلح غير هذا الشيء مما سواه من الماعز والبقر والابل. لحديث جابر لا تذبح الا مسنا - 00:55:26

والمسنون المقصود بها اللي هي الثني الا ان تعسر عليكم فتذبحوا جذاعة من الظن فاذا لا بد ان تبلغ العمر ثالثا ان يكون سليما من العيوب وان تكون هذه سليمة - 00:55:44

من العيوب عندنا في جامع الترمذي رقم الف وخمس مئة وواحد واربعين الف وخمس مئة وواحد واربعين ظاهرا اذا انت تعطيني الف وخمس مئة وواحد واربعين؟ نعم والامر الرابع ان يكون - 00:55:58

في زمن الذبح ان يكون الذبح في زمن الذبح الشرط الرابع في هذا الهدي ان يكون في زمن ذبح لو ان زمن ذبح ما هو؟ احنا هنا حينما نذبح نذبح في اول يوم العيد وهو افضل ايام اول يوم العيد لان اول يوم العيد من ايام عشر ذي الحجة - 00:56:21

وهذه الرغبة فيستحب الانسان يستحب للانسان يعني يستحب للانسان ان يفطر النبي صلى الله عليه وسلم كان الواجب عليه ماذا؟ سبع بدنة. وكم ذبح؟ ذبح مئة ناقة يستحب الانسان ان يختار افضل اشياء واحسن اشياء وان يكثر - 00:56:38

لما ذبح مئة ناقة اخذ من كل واحدة لحما ووضعها في صدره فشرب من مرقها واكل من لحمها. وان يستحب الانسان ان يباشرها بنفسه وان يقف عليها. ولا يذهب يعطي - 00:57:06

فصل او ما اشبه ذلك او يؤكد ان الافضل انسان ان يقف على افضل الاعمال في يوم العيد دم الافراد في سبيل الله وذاك الذي هنا يسن له ان يفعل ومتى يفعل؟ اول يوم العيد وثاني يوم العيد وثالث يوم العيد ورابع يوم العيد الى - 00:57:21

قبل ان يدخل وقت العصر لماذا الذي يفعل هنا في هذا الوقت؟ حتى يشابه الحاج مثل لما الحاج هناك نحر الحديد تمتع والقران وهنا ايضا حتى يشابه الحاج بفعله هذا - [00:57:36](#)

اذا ايام الذبح متى؟ يوم العيد وثلاثة ايام التشريق. والثالث يوم ليس جميعهم من ايام التشريق لا يحق للانسان ان يؤخرها بعد هذا الشيء ولا يجوز له ان يقدمها قبل هذا الشيء وفي السابق كان اغلب العراقيين يذبحون قبل هذه الايام - [00:57:52](#)

وليس لشيء انما مثل على لهجة العراقيين لان في الالفين وذهبت سألتهم وقلت للحاج نورا لماذا تفعلون؟ قال ارخص بعدين تقبل وذهبت وراها اربع سنوات متوالية للحج بحمد الله فما وجدتها زادت فوجدت السعر هو هو - [00:58:10](#)

ذهبوا جماعة من الفقهاء لانه يجوز الذبح قبل الذهاب الى منى ذهب الجماعة الفقهاء لانه يجوز لان الصيام لمن لم يجد طبعا الصيام يصوم الانسان ثلاث ايام هناك وسبعة اذا رجع الى اهله. في حقن الانسان ان يصوم ثاني يوم التشريق وثالث يوم - [00:58:30](#)

رابع يوم التشريق ويحق له ان يصوم قبلها فاخذوا بالقياس على هذا. اخذوا بالقياس انه يجوز. كما انه يجوز تقديم الصيام على هذه الايام يعني اليوم الاول او الثاني او الثالث او الرابع او الخامس او السادس او السابع - [00:58:50](#)

او الثامن من ايام ذي الحجة. قال ايضا يجوز اذا لاصل ايضا يجوز ان يتقدم لكن هذا غير صحيح والصحيح انه يشترط الزمان وان هدي التمتع لابد ان يكون في ايام الذبح يوم العيد - [00:59:07](#)

وثلاثة ايام بعده والدليل على هذا انه لو جاز ان يقدم ذبح الهدي على يوم العيد لفعله النبي صلى الله عليه وسلم لا سيما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يختار الاسهل والايسر للناس - [00:59:20](#)

ولكنه قال لا احل حتى انحر. قال لا احل حتى انهض فنحر صلى الله عليه وسلم في يوم العيد الشرط الخامس في هذا ان يكون في مكان الذبح يشترط ان يكون في مكان في الحرم - [00:59:35](#)

منها من الحرم وبقية الحرم فرضنا الانسان انه ذبح في عرفات - [00:59:56](#)